

بحار الأنوار

[469] 96 - * (باب) * * " (السنة في الجلوس وأنواعه) " * 1 - أقول: قد مضى في باب

جوامع مساوي الاخلاق أنه قيل لابي عبد الله عليه السلام: أترى هذا الخلق كله من الناس ؟ فقال: الق منهم التارك للسواك والمتربع في موضع الضيق الخبر. 2 - ل: الاربعمئة قال أمير المؤمنين عليه السلام: إذا جلس أحدكم على الطعام فليجلس جلسة العبد، ولا يضعن أحدكم إحدى رجله على الأخرى ويربع فإنها جلسة يبغضها الله ويمقت صاحبها (1). 3 - ش: عن حماد، عن الصادق عليه السلام قال: رأيته جالسا متوركا برجله على فخذه، فقال له رجل عنده: جعلت فداك هذا جلسة مكروه، فقال: لا إن اليهود قالت: إن الرب لما فرغ من خلق السماوات والارض جلس على الكرسي هذه الجلسة ليستريح، فأنزل الله: لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم، لم يكن متوركا كما كان (2). 4 - كتاب الغايات: عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن لكل شئ شرفا وإن أشرف المجالس ما استقبل به القبلة.

(1) الخصال ج 2 ص 160. (2) تفسير العياشي ج